

الاحكام كما ينبغي عنه اظهار الانغال في موقع الاضمار على ان الجواب
عنا سؤال الموعود ببيان كونه عليه الصلاة والسلام خاصة بما
لا يليق بشانه الكريم اصلا وقد مروى عن سعد بن ابي وقاص انه قال
قال ابي محمد يوم بدر فقلت به سعيد بن العاصي واخذت سيفه
فاخبطني فثبت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان الله
تعالى قد شق صدره من المشركين فهب لي هذا السيف فقال صلى
الله عليه وسلم ليس هذا لي ولا لك اخرج في الغنصا وفي ما لا يعلمه
الا الله تعالى من الحد فقل ابي واخذ سبلي فجاوزه الا قليلا
حتى نزلت سورة الانفال فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا سعد انك سألني السيف ويسا لي وقد صار لي فاذهب فخذ
وهذا كما ترى فبين عدم وقوع التفصيل بوميد والاكاذيب سؤال
السيف من سعد بموجب شرطه عليه الصلاة والسلام ووعد
لا بطريق المهمة المبتدأة وحمل ذلك من سعد على مله عاق الا دب
مع كونه سؤالا بموجب الشرط برده مره عليه الصلاة والسلام
قبل النزول وتقليبه بقوله صلى الله عليه وسلم ليس هذا لي
باستحالة ان بعد عليه الصلاة والسلام بما لا يقدري ان يجازيه
واعطاه عليه الصلاة والسلام بعد النزول وترتيب علي قوله
وقد صار لي ضرورة ان مناط ضرورته له عليه الصلاة والسلام
قوله تعالى الانفال لله والرسول والغرم انما المانع من إعطاء الرسول
ومما هو نص في الباب قوله عز وجل **فاتقوا الله** اي اذا كان امر
التقيا لله تعالى ورسوله فاتقوه تعالى واجتنبوا ما كنتم فيه مسا
المشاجرة فيها والاختلاف الموجب لسخط الله تعالى او فاتقوه في كل
ما تاتون وما تذكرون فيدخل فيه ما هم فيه دخولا اوليا ولو كان

السؤال

السؤال طلبا للمشروط لما كان فيه محذور بموجب اتقاوه والظاهر ان
الجيل لتربية المهابة وتبليط الحكم **واصلحو اذ ان يتكم** جعل
ما بينهم من الحال ملاسما التامة بينهم صاحبه له كما جعلت
الامور المصنعة في الصدور ذات الصدور اي اصلحو ما بينكم من
الاحوال بالمساعدة والمواساة فيما رزقكم الله تعالى وتفضل به
عليكم وعن عبادة في الصامت نزلت فينا عشر اصحاب بدر حين
اختلفنا في الغنصا وسات فيه اخلاقنا فنزعه الله تعالى من الاديان
فجعله لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقصه بين النبي صلى الله
وكان في ذلك تقوي الله وطاعة رسوله واصلاح ذات البين
ومن عطا كان الاصلاح بينهم ان دعاهم وقال اقموا انما بينكم
بالعدل فاقوا قد اطينا وانفقتنا فقال يرد بعضكم علي بعض
واطيعوا الله ورسوله بتسليم امره ومهنيه وتوسيط
الامر باصلاح ذات البين بين الامر بالتقوي والامر بالطاعة
لاظهار كمال العناية بالاصلاح بحسب المقام وليندرج الامر
بعينه تحت الامر بالطاعة **ان كنتم موافقي** متعلق بالاوامر
الثلاثة والجواب محذوف ثقة بدلالة المذکور عليه او هو الجواب
علي الخلاف المشهور واياما كان فالمقصود بتحقيق المعلق بتاعلي
تحقق المعلق به وفيه تنشيط للمخاطبين وحث له على المسارعة
اي الامتثال والمراد بالايمان كماله اي ان كنتم كما هي الايمان فان
كامل الايمان يدور على هذه الخصال الثلاثة الاوامر والتقا
المعاصي واصلاح ذات البين بالعدل والاحسان **انما الموضوعات**
جملة مستأنفة مسوقة لبيان من يريد بالمؤمنين يذكروا ما هم
المجيلة المستبعة لها ذكر من الخصال الثلاثة وفيه مزيد ترغيب

195

١٥٥

Copyrighted University